بسم الله الرحمن الرحيم

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

المجلس التنفيذي
الدورة السادسة والأربعون
تونس : 17-1988/12/22
وثيقة رقم : م ت/د 46/و 10 -- ب .

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

الحساب الختامي للمنظمة (الادارة العامة والاجهزة)
عن الدورة المالية لعامي 1986 و 1987 وتقرير
مكتب المراجعة القانوني الخارجي
وملاحظات المدير العام على التقرير

-- أصدر المؤتمر العام في دورته العادية التاسعة قراره رقم : م ع /د ع 9 (1987) ق 15 أ -- بتفويض المجلس التنفيذي في : --

1 -- إعتماد الحساب الختامي للمنظمة (الادارة العامة والاجهزة الخارجية) عن الدورة المالية لعامي 1986 و 1987 ، وتقرير مكتب المراجعة القانوني الخارجي عن ملاحظات المدير العام على التقرير.

2 -- إختيار مكتب مراجعة قانوني لمراجعة الحسابات الختامية للمنظمة (الادارة العامة والاجهزة الخارجية) للدورة المالية لعامي 1986 و 1987.

-- تقضي المادة (21) من النظام المالي للمنظمة (المعمول به حاليا) بأنه : --

أ -- يعد المدير العام الحساب الختامي للمنظمة وأجهزتها الخارجية عن الدورة المالية المنتهية ويشمل الايرادات والمصروفات خلالها موزعة على الاقسام والفصول والابواب والبنود.

ب -- يرسل المدير العام حسابات المنظمة وأجهزتها وحسابها الختامي الى مكتب مراجعة قانوني خارجي خلال ستة أشهر من انتهاء الدورة المالية التي تعود لها تلك الحسابات .

ج -- يتولى مكتب مراجعة قانوني خارجي يعينه المؤتمر العام في كل دورة مراجعة حسابات المنظمة وأجهزتها وحسابها الختامي وتقديم تقرير عنه الى المدير العام خلال تسعة أشهر من تاريخ انتهاء الدورة المالية التي تعود لها تلك الحسابات ويتم تعيين مكتب المراجعة من بين ثلاثة أسماء يقدمها المدير العام للمجلس التنفيذي ليتولى ترشيح أحدها للمؤتمر العام.

د – يعرض المدير العام الحساب الختامي وتقرير مكتب المراجعة القانوني الخارجي عنه وملاحظاته عليه على المجلس التنفيذي الذي يرفعه للمؤتمر العام لاقراره في دورة انعقاده العادية .

– انجزت الادارة العامة الحسابات الختامية للمنظمة (الادارة العامة والاجهزة الخارجية) عن الدورة المالية لعامي 1986 و 1987 ، وفق الاجراءات والمواعيد المحددة بالمادة (21) من النظام المالي ، تمهيدا لتقديمها الى المراجع القانوني الخارجي الذي يتم اختياره لمراجعتها .

– نظر المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والاربعين في اختيار مكتب مراجعة قانوني لمراجعة حسابات المنظمة وحساباتها الختامية (الادارة العامة للاجهزة والمراكز الخارجية) للدورة المالية لعامي 1986 و 1987 ، وأصدر قراره رقم : م ت /د 45 ق 7–ز باختيار مكتب نسوار وشركاه – محاسبون قانونيون – بتونس لمراجعة حسابات المنظمة وحسابها الختامي (الادارة العامة والاجهزة والمراكز والمعاهد) للدورة المالية لعامي 1986 و 1987.

وقد باشر مكتب المراجعة القانوني المذكور مهمته المشار اليها اعتبارا من 1988/9/1 وينتظر ان يقدم تقريرا عنها في نهاية شهر نوفمبر 1988.

وسوف يعرض على المجلس الموقر الحسابات الختامية للدورة المالية المذكورة وتقرير مكتب المراجع القانوني الخارجي عنها وملاحظات المدير العام على التقرير فور انتهاء المراجع من مهمته وتقديم تقريره . وذلك للنظر فيها في ضوء التفويض الصادر اليه من المؤتمر العام التاسع .

لـــذلـــك

اتشرف بعرض الامر على المجلس الموقر للتفضل بالنظر.
ومرفق مشروع القرار المقترح اصداره بهذا الشأن .

بسم الله الرحمن الرحيم

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

المجلس التنفيذي
الدورة السادسة والأربعون
تونس : 17-1988/12/22
مشروع قرار رقم : م ت/د 46/ق 10 – ب

مشروع قرار

مقدم من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشـــأن

الحساب الختامي للمنظمة (الادارة العامة والاجهزة)
عن الدورة المالية لعامي 1986 و 1987 وتقريـــــــــر
مكتب المراجعة القانوني الخارجـــــــي
وملاحظات المدير العام على التقريـــــر

ان المجلس التنفيذي

إذ يشيـــر الـى دستـور المنظمـــــة

والـــــى النظام المالي للمنظمـــــة

والـــــى قرار المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة قرار رقم م ع /د ع 8 (1985) ق 23 – بتعديل المادة (21) من النظام المالي للمنظمة.

والـــــى قرار المؤتمر العام في دورته العادية التاسعة قراره رقم م ع/د ع 9 (1987) ق 15 – أ – بالتفويض الى المجلس التنفيذي اعتماد الحساب الختامي للمنظمة عن الدورة المالية لعامي 1986 و 1987 وتقرير مكتب المراجعة القانوني الخارجي عنه وملاحظات المدير العام على التقرير.

والـــــى قرار المجلس التنفيذي رقم م ت /د 45 ق 7 – ز – باختيار مكتب مراجعة قانوني خارجي لمراجعة حسابات المنظمة وحسابها الختامي للدورة الماليـــــة لعامي 1986 و 1987.

وبعـــد ان اطلع على الوثيقة المقدمة من المدير العام رقم : م ت /د 46 و 10 – ب .

وعلـــــى الحساب الختامي للمنظمة (الادارة العامة والاجهزة) للدورة المالية لعامـــــي 1986 و 1987.

وعلـــــى تقرير مكتب المراجعة القانوني الخارجي عنه وملاحظات المدير العام علـــــى التقرير.

وبنـــاء على مـــا دار من مناقشـــات .

فانـــه يقـــرر: